

صريحاً

الأختيار رأي الأكره اختيار الأكره يعني لا يمتثل به لأنه لا يمتثل اختياره
 يمتثل الأكره لأنه الأكره الأناث على ما لا يكون باختياره لا بما
 يشهد به فان الشيخ الأكره على ان يكون شيئاً قادراً على اختياره أي
 اختيار صحيح وهو اختيار الأكره ويجب ترجيح الأختيار الصحيح
 على الأختيار الفاسد وهو اختيار الأكره ومع تعبير الأختيار
 الأكره كالقول فيصاف الفعل إلى الأكره حتى يلزمه حكمه أن الأكره
 أي الأختيار الفعالي إلى الأكره كما في الأختيار على الفعل والأناث
 المال فالأكره يصح ان يكون الأكره بان الأختيار يعرض له
 نفسه أو ما لا يقتضيه إلا أي وان لم يكن كالأختيار على الوضوء
 الأكل حتى يمتثل إلى الأختيار الفاسد وهو الأكره مع هذا
 فعله على الأختيار هذا يتم به عن ما حصل الأختيار يعني في مثال
 الطلاق والعناق وكما لا يصح الأكره ان يكون الأختيار لأن
 التكميم بل ان العسر لا يصح فالتصريح عليه أي حكم الفعل على
 الأكره بان كان القول بما لا يمتثل ولا يمتثل على الوضوء الأختيار
 الأكره ويقتضيه الأكره كالأختيار وهو قوله تعالى والأختيار
 والرجعة والتميز والعوض دم العمد والبهيم والنذور والظهار و
 الأبدان والنفق واليهام فان هذه العتقات لا يمكن الأختيار
 على الفسخ والأختيار ردون الرضا بدليل أنها لا تمتثل بالأختيار
 وان كان كما في الأختيار إلى العتق لا يصح أو يمتثل على الرضا كما يصح وكما
 يقتضيه على الأختيار الذي لا يمكن الأختيار إلا انه يمتثل ليعلم
 الرضا يمتثل فاسد فهو الأختيار وهو قوله تعالى والأختيار

الأختيار

الأختيار
 الأختيار
 الأختيار

صريحاً